

## شرح ) منظومة أصول الفقه وقواعد ( للشيخ ابن عثيمين 52

محمد بن صالح العثيمين

جر ثوبه بل نقول هذا عمل له عقوبة خاصة وهذا عمل له عقوبته الخاصة طيب كذلك ايضاً مما يتعلق باللباس وهو من الامور العادلة  
ان الانسان اذا لم يبدأ بدخول اليمنى - 00:00:06

واذا خلع يبدأ باخراج اليسرى لان اليمنى لها حق الالحاظ فنؤخره لان اللباس كسوة وكراهة والاجلال الشيء فلذلك  
كانت اليمنى اول ما تلبس واخر ما تخرج بالكمين - 00:00:24

ثم القميص وكل المشارح ايضاً نبدأ باليمين ونختتم لا باليمين نبدأ بالميم ونغلق باليمين طيب ومن من ذلك ايضاً الا يخرج الانسان  
في لباسها ما اعتقاده الناس لانه يكون لباس شهرة - 00:00:57

يشتهر بين الناس ويتكلم فيه وقد نهى النبي صلى الله عليه واله وسلم عن ذلك القسم الثالث من افعال الرسول عليه الصلاة والسلام  
ما فعله امثالاً لامر لامر الله عز وجل - 00:01:26

فهذا سيأتي في البيت الذي بعده وان يكن مبيناً لامر فالحكم فيه حكم ذاك الامر نؤجل حتى نشأ فاما فعله النبي عليه الصلاة والسلام  
امثالاً لامر فحكمه حكم ذلك الامر - 00:01:49

ان كان الامر ندباً فالفعل وان كان له واجباً فالفعل واجب الا انه اذا كان بياناً لمجمل فهو واجب على الرسول عليه الصلاة والسلام  
يعني اذا ورد امر مجمل لم يتبيّن الا بالفعل - 00:02:12

فالفعل واجب على النبي صلى الله عليه واله وسلم الوجوب البيان والتبلیغ عليه ثم بعد هذا يكون مندوباً في حقه وحقنا اذا كان الامر  
للنبي وان كان الامر بالوجوب فهو واجب علينا وعليه عليه الصلاة والسلام - 00:02:31

اذا نقول ما فعله النبي عليه الصلاة والسلام بياناً لمجمل نعم امثالاً لامر فحكمه حكم ذاك الامر كما سيأتي في البيت الذي  
بعد الخامس الرابع كيف الرابع نفع الاجابة - 00:02:56

والعادة الامر نعم الرابع الرابع ما فعله النبي صلى الله عليه واله وسلم فعلاً مجرداً للتبعيد يظهر فيه التبعيد فعلاً مجرداً يعني بدون امر  
يظهر فيه التبعيد لله عز وجل - 00:03:21

فهذا يكون للاستحباب يكون بالاستحباب هو واجب عليه لاجل الابلاغ. وبعد ان يبلغ الامة يكون ندباً له ولنا مثل السوافع عند  
دخول البيت رواك عند دخول البيت هذا من فعل الرسول عليه الصلاة والسلام. اذا دخل بيته - 00:03:42

اول ما يبدأ بالسوافع هذا ليس بواجب ولكن مستحب لانه عبادة تسوك عبادة لو قال قائل انه تنظيف وليس بعبادة قلنا بل عبادة لان  
الرسول صلى الله عليه واله وسلم قال السوافع مطهرة للفم - 00:04:07

مرضاة للرب طيب اذا التسوك عند دخول البيت فعل مجرد والفعل مجرد لا يدل على الوجوب يا دي العلو طيب هل من ذلك هل  
من ذلك سجود السهو اذا سلم الامام - 00:04:30

قبل ثمان صلاته ثم اتمها فهل من السنة فهل السجود؟ سنة بدون السهو او واجب هذا فعل مجبوب كيف غير مجبوب فيها الامر قول  
صلوا كما رأيتمني اصلی وهذا يشمل حتى - 00:04:57

سجود السهو عند وجود سببين طيب الامر الخامس من افعال الرسول صلى الله عليه وسلم ما كان متربداً ما كان متربداً بين العادة  
وال العبادة يعني انا لا نdry هل فعله على سبيل التبعيد - 00:05:28

او فعله على سبيل العادة او فعله لسبب اخر ليس تعبدنا فهذا احياناً يترجح انه عبادة او انه قل احسن او

انه غير عبادة فمثلاً كونه عليه الصلاة والسلام يتخذ الشعر - 00:05:57

على رأسه كان لا يحلق ولا يقصر الا في حج او عمرة فهل نقول ان اتخاذه هنا عادة او عبادة اختلف العلماء في ذلك منهم من قال انه عبادة ومنهم من قال انه ادم - 00:06:24

فالذين قالوا انه عبادة قالوا هذا هو الاصل الاصل ان ما فعله الرسول عليه الصلاة والسلام فهو على سبيل التعبيد ما لم نعلم انه للعادة او للجبلة وما اشبه ذلك - 00:06:49

بعض قوله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة يعني ان كل شيء تتأنسون به تتأنسون فيه بالرسول عليه الصلاة والسلام فهو حسن فعلى هذا يكون عبادة واذا هذا ذهب الامام احمد بن حنبل رحمه الله - 00:07:04

فقال في الشعر شعر رأس هو سنة لو تقوى عليه اتخاذه ولكن كلفة ومؤونة وايدوا قولهم هذا لأن كون الرسول عليه الصلاة والسلام يتخذه مع الكلفة والمؤونة والترجيل وربما يجمع اوساخا - 00:07:27

او قملا او ما اشبه ذلك يدل على انه اتخذه تعبدا لله عز وجل فيكون عبادة وقال اخرون بل هو عادة ولكن الرسول صلى الله عليه واله وسلم يحافظ على العادات لئلا - 00:07:52

يعني يتخذ ما يفعله سنة لانه اذا فعل ما يخالف العادة فهو سنة ما هو ما هو شهرة لانه مشروع واستدلو لذلك بقوله في رأس الصبي المقعزع قال احلقه كله - 00:08:12

او اتركه كله قالوا فلو كان اتخاذ الشعار سنة لقال لا تحلق ابطن كله وهذا هو الاقرب عندي ان اتخاذ الشعر ليس سنة ولكن عادة طيب مثال اخر لما سهى النبي صلى الله عليه واله وسلم في - 00:08:37

حديث ابي هريرة فيما نقله ابو هريرة عن في قصة اليدين قام الى خشبة معبوطة في المسجد واتكأ عليها ووضع خده على يديه هكذا كانه مغموم او غلبان فهل يشرع - 00:09:06

لمن لمن سلم من صلاته ان يفعلك ذلك يقوم قبلة المسجد ويضع يده على يليه عن كل واحد عن الاخر ويوضع خده عليها الجواب لا ليس بمشروع لان هذا الانضباط الذي - 00:09:26

حصل للرسول عليه الصلاة والسلام من ايات الله انقضاض من حيث لا يشعر لان نفسه متعلقة بفعل باقي عبادته وهو لا يشعر وهذه من حماية الله سبحانه وتعالى للعبد احيانا - 00:09:48

يقتصر في شيء وهو لا يشعر انه مقصرياتيه مثل هذا الفم فيجد فكه حتى يتبيّن له الامر فمن حماية الله للشخص ان يتبّعه بمثل هذا التنبيه على ما ما فرط - 00:10:07

وقد ذكرنا لنا قصة غريبة لرجل من من اهل الورى كان له اثم اه قصد ليتخذه حطبا وكان له جار قد فعل مثله وكون كل واحد منها او صانا اثلاً حتى يبس - 00:10:27

ويخرج اليه يدخله بيته فخرج ذات يوم ببعيره من اجل ان يأخذ اه خشبة فanax البعير وربط الخشب على ظهر البعير وطلب نهر البعير ليقوم الحطب ولكن البعير ابي ابي ان يكون - 00:11:04

ينهر فيبابي ان يكون حبسه حبس الفيل سبحان الله فاستغرب قام يفك في البعير في شيء لمح قشب مكون اخر فاذا الخشب الذي حمله على البعير خشب جاره واذا خشب باقي - 00:11:37

الله حماية ففك الحطب وذهب ونهر البعير من حين نهره قا اي نعم هذه من حماية الله للانسان احيانا يحول الله بينك وبين شيء تهواه ويكون الخير في ذلك يجاشههرأي عين - 00:12:03

فالحاصل ان ما حصل للنبي عليه الصلاة والسلام في قصة اليدين ليس على سبيل التشريع ولكن على سبيل الفيض من الله عز وجل ان الله سبحانه وتعالى جعله فيه هذا الانضباط لان لان عبادته - 00:12:26

ام تتم اذا لا يشرع لنا ان نفعل الرسول عليه الصلاة والسلام لما لو جرى لنا مثل هذه طيب نزوله وهو في مسيرة من عرفة الى مزدلفة في اثناء الطريق وبوله - 00:12:42

وتوضّه وضوءاً خفيفاً هل هو مشروع لا هذا ليس على سبيل التعبّد ولهذا لم يأمر الناس به ولم يعلمه كثير من الناس وإنما احتاج إلى أن يبول فنزل وبال وتوظأ وظوء خفيفاً ومشي - [00:13:02](#)

فمثل هذه الأشياء التي تكون متربدة بين أن الرسول صلى الله عليه وسلم فعلها على سبيل التعبّد أو على سبيل العادة يختلف فيها العلماء والانسان البصير يتدارب ويتأمل ويترجح عنده ما فعله على سبيل التعبّد أو على سبيل العادة فيحكم بما تقتضيه الحال - [00:13:31](#)

سمعتم يقول ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قضى الفوائت مرتبة في غزوة الفباء قضاها مرتبة فهل هذا القضاء اي قضاء اي قضاؤها مرتبة على سبيل الوجوب او على سبيل الاستحباب - [00:13:54](#)

لأنه فعل مجرد او هو فعل امثالاً لامر نعم الثاني ولا الاول؟ الثاني؟ لأن له عليه الصلاة والسلام يقول من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكره فهو عليه الصلاة والسلام شغل عن الصلاة - [00:14:18](#)

فصلاتها حين فرغا من شغله مرتبة وقال صلوا كما رأيتمني اصلي ولهذا كان القول الراجح من اقوال اهل العلم ان الترتيب في قضاء الفوائت واجب وانه لا يجوز ان يصلی صلاة قبل الاخرى - [00:14:44](#)

لكن ان نسي او جهل فصلاته صحيحه النبي صلى الله عليه وسلم حينما قدمت مدينة آآ وجده اليهود يصدموه شعره. نعم. فسأله

وخالف نعم فلما كان الذي وضعته عن الامر ولم رجع الى عادته وهو كان يحدثهم به - [00:15:04](#)

نعم واذا اذا اخذت - [00:15:30](#)